

المنظمات الدولية الغير حكومية وتأثيرها على سيادة الدول في إطار حماية حقوق الإنسان

The Impact of Non-Governmental International Organizations on the Sovereignty of States within the Protection of Human Rights

محمد سيف علي المسلماني النقي¹، صالح عدنان الشريدة²

¹ كلية القانون - جامعة الشارقة U21200092@sharjah.ac.ae

² كلية القانون - جامعة الشارقة salshraideh@sharjah.ac.ae

المخلص :

تمارس المنظمات غير الحكومية دوراً فعالاً على المستوى الدولي و الداخلي للدول، حيث تعنى بشكل أساسي في دعم و تطوير القضايا المرتبطة إرتباطاً وثيقاً بالإنسان كالصحة و التعليم و البيئة و حقوق الإنسان بأشكالها المختلفة، و تمارس بذلك دوراً مكماً للدور الذي تمارسه المنظمات الدولية الحكومية المختصة. و لعل الدعم الذي تتلقاه بعض هذه المنظمات الغير حكومية من هيئة الأمم المتحدة، بصفته الراعي الأول لمثل هذه القضايا، إنما يعتبر دليلاً على أهميتها. بالمقابل فإن نمو دور هذه المنظمات الغير حكومية و زيادة نفوذها و نطاق أعمالها دولياً و محلياً قد أصبح يتداخل مع بعض الركائز التي يقوم عليها القانون الدولي و المجتمع الدولي كمسألة سيادة الدولة و مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، حيث أصبح البعض يرى في هذا الدور المتنامي للمنظمات الغير حكومية تهديداً لمثل هذه الثوابت الدولية. وتأثير المنظمات الدولية غير الحكومية على سيادة الدول يتجلى بوضوح في جهودها لحماية حقوق الإنسان. وتعتبر هذه المنظمات جزءاً هاماً من المجتمع الدولي في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وتعزيز العدالة الاجتماعية. وبالتعاون مع الحكومات والمؤسسات الدولية

الأخرى، تعمل هذه المنظمات على تعزيز مبادئ حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي، وتذليل العقبات التي تحول دون تحقيقها بشكل كامل.

يتناول هذا البحث موضوع تأثير المنظمات الدولية على سيادة الدول من خلال دراسة مفهوم المنظمات الغير حكومية و تحليل كيفية تأثير سيادة الدول بالدور الذي تمارسه هذه المنظمات. بالتالي فإن البحث يؤكد على أنه بالرغم من العلاقة التعاونية التي تجمع بين الدولة و المنظمات الغير حكومية لتحقيق أهداف مشتركة، إلا أنه في بعض الحالات أصبحت المنظمات الغير حكومية تتعدى نطاق التعاون و تمارس دورها بشكل ينتقص من سيادة الدول و حقها في إدارة شؤونها الداخلية.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الغير حكومية، الدولة، سيادة الدولة، المساواة بين الدول

Abstract:

Non-governmental organizations play a crucial role in supporting and developing issues related to humans, such as health, education, environment, and human rights. They complement the role of competent international governmental organizations and receive support from the United Nations. However, their growth and influence have become intertwined with pillars of international law and the international community, such as state sovereignty and non-interference in domestic affairs. Some view this role as a threat to these principles, as they are primarily concerned with supporting and developing human-related issues. The United Nations' support of some NGO organizations demonstrates their status. The impact of international non-governmental organizations on States' sovereignty is clearly reflected in their efforts to protect human rights. These organizations are an important part of the international community in addressing

human rights violations and promoting social justice. In cooperation with Governments and other international institutions, these organizations promote human rights principles at the domestic and international levels and overcome obstacles to their full realization.

This article addresses the issue of the impact of international organizations on the sovereignty of states by addressing the position of non-governmental organizations and analyzing how the sovereignty of states is affected by the role played by these organizations. Therefore, the article argues that despite the cooperative relationship between states and non-governmental organizations to achieve common goals, non-governmental organizations have exceeded, in some cases, the scope of cooperation in a way that detracts from the sovereignty of states and their right to manage their domestic affairs.

Keywords: NGOs, State, state sovereignty, equality between states

المقدمة:

نتيجة للمتغيرات العالمية خلال العقود الأخيرة، و التي أثرت على جوانب عديدة في المجتمعات البشرية و خصوصاً تلك المرتبطة بالبعد الإنساني، كالحرب العالمية الثانية، بدأت المنظمات الدولية الغير حكومية بالظهور بشكل متزايد بحيث أصبحت أنشطتها تغطي معظم ميادين النشاط الإنساني على المستوى الدولي و مرتبطة بمواضيع متعددة مهمة كالصحة و العلوم و البيئة و حقوق الإنسان و غيرها.

و قد لاقى هذا الدور للمنظمات الدولية الغير حكومية دعماً و قبولاً دولياً من الأمم المتحدة و الدول من خلال عمليات تنسيق الجهود و التعاون لتحقيق الأهداف المشتركة، مما أدى إلى إحداث تحولات إيجابية لعبت دوراً مهماً و مكماً لدور المنظمات الدولية الحكومية على المستوى الدولي و دور الدول على المستوى المحلي. العلاقة التعاونية بين المنظمات الدولية الغير حكومية و الدول أدت تدريجياً إلى إكساب هذه المنظمات نفوذاً و تأثيراً على المستوى المحلي للدول، و خصوصاً تلك التي تفتقر إلى القدرة الذاتية في التعامل مع المسائل الداخلية المرتبطة بإختصاص المنظمات الدولية الغير حكومية، فأصبحت تشارك في وضع الأجندة المختلفة و رسم السياسات الداخلية في العديد من الدول في قضايا تعتبر في صميم مفهوم سيادة الدولة. و قد تطور هذا الدور بعد أن إكتسبت العديد من المنظمات الدولية الغير حكومية نفوذاً أكبر بحيث أصبح دورها يتعدى قبول الدول العلاقة التعاونية معها ليشمل ممارسة سلطة رقابية إنتقادية للسياسات الداخلية للدول بشكل يصطدم بشكل مباشر مع مبادئ أساسية في القانون الدولي مرتبطة بسيادة الدول و عدم التدخل بشؤون الغير. و لعل الدور الذي تمارسه بعض المنظمات الدولية الغير حكومية كمنظمة العفو الدولية من خلال التقارير الدورية الخاصة بقضايا حقوق الإنسان و الإنتقادات التي توجهها للدول بهذا الشأن يعتبر مثلاً جيداً على ذلك.

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في تأثير المنظمات الدولية الغير حكومية على سيادة الدول. إن سيادة الدولة أصبحت اليوم موضع تهديد نتيجة ظهور فاعلين دوليين جدد وحضورهم في المشهد الدولي بشكل لا يقتصر على نطاق التعاون الدولي فحسب و إنما يمتد ليشمل نطاقاً كان إلى وقت قريب يعتبر حكراً على الدولة كشأن داخلي ضمن مفهوم سيادة الدولة. وتعتبر المنظمات الدولية غير الحكومية من بين الفاعلين الدوليين الذين كان لهم هذا الحضور والتأثير على المستوى الداخلي للدول، بحيث قد يرى البعض أن تزايد نطاق هذا الدور يمثل تهديداً سيادة وإستقلالية الدول، و خصوصاً في حال تم إستغلال هذه المنظمات الدولية الغير حكومية لتحقيق أجندة خاصة و مصالح لبعض الدول على حساب دول أخرى مستهدفة.

تساؤلات البحث :

سيتم الاجابة من خلال البحث على تساؤلات مهمة تتمثل في:

- 1- ما مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية؟
- 2- ما خصائص المنظمات الدولية الغير حكومية ؟
- 3- كيف تؤثر المنظمات الدولية غير الحكومية على سيادة الدول ؟

أهمية البحث :

تنبثق أهمية هذا البحث في دراسة نشاط المنظمات الدولية غير الحكومية وخاصة المنظمات ذات الطابع الإنساني و مدى تأثيرها علي الدول. و تبرز الأهمية في ظل الآراء المتزايدة التي تنظر لهذا النوع من المنظمات الدولية كأداة لتحقيق أهداف و مصالح أطراف دولية معينة بعيداً عن أهدافها المعلنة، مما يشكل تهديداً صريحاً لثوابت أساسية في القانون الدولي مرتبطة بسيادة الدول و عدم التدخل في الشؤون الداخلية.

أهداف البحث :

سيتطرق البحث إلى تحقيق الأهداف التالية :

- 1- التعرف على مفهوم المنظمات الغير حكومية .
- 2- التطرق إلى خصائص المنظمات الغير الحكومية
- 3- البحث في تأثير المنظمات الدولية غير الحكومية على سيادة الدول.

المبحث الأول : مفهوم المنظمات الغير حكومية

أسفرت التطورات التي تحدث في ميدان العلاقات الدولية عن نشوء عوامل مستجدة لها انعكاس كبير وواضح على الميدان الدولي، ومن أهم هذه العوامل تطور دور المنظمات الدولية غير الحكومية التي باتت لها تأثير و نفوذ ليس على المستوى الدولي فقط و إنما على المستوى الداخلي لبعض الدول أيضاً.

ويعود وجود المنظمات الدولية غير الحكومية إلى أواخر القرن التاسع عشر ، إلا أن دورها قد شهد تطوراً ملحوظاً في القرن العشرين، ولاسيما بعد نشوء منظمة الأمم المتحدة التي قامت بتشجيع مثل هذه المنظمات و التعاون معها.

تشكل المنظمات غير الحكومية أحد أهم المؤسسات المدنية في الأنظمة الديمقراطية الجديدة ، إذ تعتبر أداة أساسية و مساهمة في الحياة المدنية التي أصبحت صفة رئيسية من صفات العصر الحديث، حيث تساهم في تسخير الطاقات البشرية بغرض خدمة الصالح العام، والتعاون على توطيد الثقافة الديمقراطية عبر ما تحتويه من وسائل تقوم على زيادة قاعدة المهتمين بالمصلحة العامة ، وتوفير المشاركة و الاندماج بين أفراد لديهم استعداد ورغبة لخدمة ومساندة المجتمع، و كان ذلك دافعاً للدساتير و القوانين الوطنية لتقنين عملها و تنظيم نشاطاتها على المستوى المحلي، و ذلك لضمان إستيعاب مثل هذه المؤسسات و الإستفادة من خبراتها و إمكانياتها في تحقيق الصالح العام للدولة.

المطلب الأول : مدلول المنظمات الغير حكومية ونشأتها:

إن تطور المنظمات الدولية غير الحكومية قد مر بمرحلتين أساسيتين: الأولى، و التي كانت ما بين عامي 1823 و 1945، و التي شهدت نشوء أنماط محددة من المنظمات الدولية غير الحكومية كانت متركزة على الأغلب في الجانبين العلمي و الديني، و التي تشمل فريق الإنجليز والأجانب ضد الرق (1823)، التحالف العالمي للإنجيل (1846)، الاتحاد الدولي للعلوم

الرياضية (1862)، الاتحاد الدولي للفن والأدب (1878)، معهد باستير في باريس (1887)، و جمعية التشريع المقارن (1896). غير أن أعقاب الحرب العالمية الأولى شهدت ظهور بعض المنظمات الدولية غير الحكومية ذات الطابع الإقتصادي، و من أمثلتها إتحادات التجارة الدولية (1919) و غرفة التجارة الدولية (1920) (الخالد ، 2010 ، 28)

بدأت المرحلة الثانية منذ عام 1945، و التي واكبت نهاية الحرب العالمية الثانية و من بعدها نشأة هيئة الأمم المتحدة، حيث شهدت هذه المرحلة زيادة في إنتشار المنظمات الدولية الغير حكومية و الذي تأثر بشكل كبير بالدعم الذي تلقتة من هيئة الأمم المتحدة التي إعتبرت دورها مكماً على الصعيد الدولي لتحقيق أهدافاً دولية مشتركة. (السعيد، 2015 ، 35) حيث شهدت هذه المرحلة أيضاً نمواً في نطاق الدور و النشاط الذي تقوم به المنظمات الدولية الغير حكومية، فبعد أن كانت نشاطاتها وأعمالها محصورة إلى حد كبير في قضايا محددة مرتبطة بشكل وثيق بالجوانب الإنسانية الناتجة عن الحرب، إتسعت تلك الإهتمامات و النشاطات تدريجياً لتشمل مجالات جديدة في مجالات مختلفة كالصحة والطب والصناعة والتجارة و العلوم والتكنولوجيا والعلاقات الدولية بكافة أوجهها. و قد وصلت مرحلة تطور المنظمات الدولية الغير حكومية في الوقت الحالي إلى درجة عالية من صقل القدرات و التقييم الذاتي و التخصص بحيث أصبحت مؤهلة بشكل أفضل من أي وقت مضى في المساهمة في عملية التنمية الدولية في شتى المجالات.

وبالرغم من لكثرة المنظمات الدولية غير الحكومية واختلاف أنشطتها، فقد قام عدد من الفقهاء بتعريفها، حيث عرفها دومنيك كارو على أنها "مجموعات وروابط تربط مجموعة أشخاص ينتمون إلى دول مختلفة، وذلك بهدف تحقيق أغراض غير ربحية". (الصواف، 2014، 40)

كما تم تعريف المنظمات الدولية غير الحكومية على أنها "مجموعة من الأشخاص تلاقوا معا لمدة زمنية معينة، قد تطول إلى عشرات السنين أو تقصر إلى بضعة أشهر وأنشأوا تنظيم معين لتحقيق غايات محددة". (Werker & Faisal 2008 .p7)

وفي تعريف آخر يمكن القول أن المنظمة الدولية غير الحكومية عبارة عن مجموعة من الأشخاص المتطوعين الذين يعملون من أجل ايدولوجيا معينة وغير هادفة للربح. (Baccaro,2001, p10)

وأيضاً، يمكن القول أن المنظمات الدولية الغير حكومية عبارة عن منظمات طوعية خاصة غير حكومية لا تهدف الى تحقيق الأرباح يتمثل هدفها الرئيسي في المساهمة في الحد من المعاناة البشرية والتنمية في البلدان الفقيرة.

كما عرفت في تعريف آخر على أنها "هيئات الحكم الذاتي المستقل ذات الانضمام الطوعي بطبيعتها التي تهدف الى تحقيق المنفعة العامة، عن طريق اشتراك مجموعة من الأشخاص الذين تجمع بينهم المصلحة المشتركة" (Baccaro,2001,p10)

وفي تعريف آخر للمنظمة الدولية غير الحكومية فهي "كيان قانوني يتم من خلاله تنظيم عمل مجموعة من الأشخاص الوطنيين أو المتجنسين أو المقيمين، بشكل قانوني لتحقيق أهداف دولية كانت أو وطنية أو محلية، يتمثل دورها دوليا في مناقشة الاتفاقيات الدولية أو انتقادها، أما على الصعيد الوطني فيشكل بعضها عامل ضغط على السلطات الحاكمة لإجبارها على تحسين أداء الخدمات ، وتوجيه السياسات والتشريعات التي تدعو الى تسهيل تحقيق التنمية المجتمعية، أما على المستوى المحلي فهي تستجيب بسرعة وفعالية لاحتياجات المواطنين بمختلف الوسائل المتاحة لها .

كما ورد تعريفها من البنك الدولي على أنها "منظمات خاصة تمارس العديد من الأنشطة التي تمثل مصالح الأفراد وتهدف إلى تخفيف المعاناة وحماية البيئة، و تعمل على توفير الخدمات الأساسية والقيام بالتنمية المجتمعية". (السعيد، 2015 ، 35)

وعرفت هيئة الأمم المتحدة المنظمات غير الحكومية بأنها "مؤسسات ذات رؤية واضحة ومتفق عليها تهدف إلى تقديم الخدمات والمساعدات المتعددة للأفراد، وأما مجالات عملها فهي متعددة الأنشطة حيث تشمل مجالات المشاريع التنموية و إعادة التأهيل للعديد من الفئات المجتمعية، وتظهر هذه المنظمات في حالات الطوارئ والحاجة، وتتعدد أنشطتها لتصل الى الجوانب الاجتماعية والدفاع عن الحقوق المسلوقة في الكثير من الأحيان". (السعيد، 2015

(35 ،

المطلب الثاني : خصائص المنظمات الغير حكومية

أضافت التعريفات أعلاه في كل مرة سمة أو صفة تميز المنظمات الدولية غير الحكومية عن غيرها من المؤسسات التي قد تتشابه و تشترك معها في بعض المواصفات، كما هو الحال في المنظمات الدولية الحكومية على سبيل المثال. في هذا السياق، يمكن إستخلاص أربعة خواص رئيسية للمنظمات الدولية تتمثل بالتالي:

أولاً: الطابع الدولي للمنظمات الدولية الغير الحكومية .

لا يتمثل الطابع الدولي للمنظمات الدولية الغير حكومية من خلال إعتبارها شخصاً من أشخاص القانون الدولي و خضوعها له كما هو الحال في المنظمات الدولية الحكومية، و إنما من خلال إنتماء أعضائها من جهة، حيث قد تحتوي المنظمة الدولية الغير حكومية أشخاصاً كأعضاء من دول مختلفة، و من خلال مقاصد هذه المنظمات من جهة أخرى، حيث لا يقتصر نطاق عملها و نشاطاتها على دولة واحدة و إنما يمتد ليغطي أجزاء مختلفة من العالم، و هذا واضح في منظمات كاللجنة الدولية للصليب الأحمر التي تقدم خدماتها الإنسانية إلى ضحايا النزاعات المسلحة بصرف النظر عن المكان الذي تحدث فيه مثل هذه النزاعات. (بوعزيز، 2014، 57)

ثانياً: غياب الاتفاق الحكومي :

تتسم المنظمات الدولية في كونها لا تتكون عن طريق اتفاق الحكومات، ولا تندرج تحت سيطرتها وسيادتها. فهي بذلك تختلف، على سبيل المثال عن المنظمات الدولية الحكومية التي تنشأ بإتفاق حكومي بين الدول بشكل ينعكس على إدارتها و تمويلها. عدم نشوء المنظمات الدولية الغير حكومية نتيجة إتفاق حكومي إنعكس بدوره على أهداف و نشاطات هذه المنظمات ، حيث لا يشترط أن تتوافق أهدافها ونشاطاتها مع مصالح الدول و أهدافها، وإنما تتبع المسار الذي تحدده لنفسها بمعزل عن توجه الحكومات.

ثالثاً: طابع الاستمرارية :

إلى جانب الخواص السابقة؛ ينبغي أن تمتلك المنظمة الدولية غير الحكومية عنصر الاستمرارية، أي يجب أن تتصف أعمال هذه المنظمات بالعمل في فترة غير محددة، حيث تشمل هذه الخاصية للمنظمات الدولية غير الحكومية توفر نظام رسي ثابت، وتقديم خاصية الاستمرارية للمنظمات الدولية غير الحكومية تجعلها فريدة ومميزة عن بقية المؤتمرات الدولية التي تجتمع لدراسة ومناقشة قضايا محددة.

رابعاً: الهدف الغير ربحي:

بالنظر إلى نشأة و تطور المنظمات الدولية غير الحكومية، يمكن القول بأن هذه المنظمات لا تسعى إلى تحقيق الجانب الربحي، حيث أن جانباً كبيراً من عملها مبني على العمل التطوعي لتحقيق أهداف وغايات معنوية وأخلاقية غير مرتبطة بالإعتبارات المادية. إلا أن عدم ربحية

المنظمات الدولية الغير حكومية لا يعني بالضرورة غياب العامل المادي كلياً من نشاطاتها، حيث أن هذه المنظمات قد تلجأ إلى عرض و تقديم بعض الخدمات أو النشاطات مقابل أجر مادي، ولكن لضمان إستمرارية عملها و أداء نشاطاتها و ليس بهدف تحقيق الربح كغاية.

دور المنظمات الدولية غير الحكومية:

تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية من خلال العلاقة التعاونية مع حكومات الدول المختلفة بدور مهم يساهم في التعامل مع العديد من القضايا و المشاكل الإجتماعية في المجتمعات المختلفة مما يساعد في تخفيف العبء والمسؤولية عن حكومات تلك الدول، و خصوصاً تلك التي تفتقر إلى الإمكانيات المادية أو المعرفية للتعامل مع مثل هذه القضايا كالدول الأقل نمواً. فتقوم هذه المنظمات على سبيل المثال بالتعامل مع مشكلة البطالة من خلال عقد دورات تدريبية تقوم بإعداد الأيدي العاملة المؤهلة بشكل أفضل لإيجاد فرص عمل أم التنافس بشكل أفضل في سوق العمل. كما قد تقوم في هذا الصدد بتأسيس مشاريع صغيرة قائمة على كلياً أو جزئياً على المساهمات المالية المجتمعية بهدف خلق فرص عمل لبعض فئات المجتمع الأكثر حاجة. بالإضافة لذلك، قد تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية بتقديم خبراتها للحكومات المحلية في مجالات متعددة أخرى كالمجال الطبي أو التقني بحسب النطاق الذي تخصص به هذه المنظمات.

قد تمارس المنظمات الدولية الغير حكومية أيضاً و بالتنسيق و التعاون مع الحكومات المحلية دوراً تثقيفياً و توعوياً تجاه قضايا مجتمعية معينة من خلال إعداد وعقد ندوات توعوية وإصدار منشورات تثقيفية تسعى إلى تعزيز الوعي المجتمعي تجاه قضايا إشكالية معينة. في هذا السياق، تقوم المنظمات الدولية الغير حكومية، على سبيل المثال، بدور توعوي و تثقيفي في قضايا حقوق الإنسان و خصوصاً حقوق الفئات المستضعفة كالنساء و الأطفال، فتعمل بالتعاون مع الحكومات المحلية على تعزيز وضع هذه الفئات في المجتمع و تشجيعها على المساهمة به بشكل أكبر و إرشادها للحقوق الإنسانية التي يكفلها القانون لها.

المبحث الثاني: مبدأ السيادة والتطورات التي طرأت عليها:

يعتبر القانون الدولي مبدأ سيادة الدولة أحد المبادئ العامة الأساسية في المجتمع الدولي المعاصر التي تضمن إستقلالية الدولة وحقها الكامل في تمتعها بالقدرة على إتخاذ قراراتها و إدارة شؤونها الداخلية و الخارجية بنفسها دون أي تدخل خارجي. فيفترض أن يتلزم هذا المبدأ مع الدولة بمجرد قيام مقوماتها المتمثلة بالسكان و الإقليم و الحكومة صاحبة السلطة الإرادة الوحيدة في القيام بتصرفات الدولة في مختلف شؤونها.

فبالتالي تتمتع الدولة كعضو في المجتمع الدولي بحرية كاملة بجميع حقوقها السيادية، سواء كان ذلك على الصعيد الدولي أو المحلي ، و الذي قد يشمل على المستوى الدولي، على سبيل المثال، حرية إبرام وتوقيع المعاهدات والاتفاقيات الدولية ومشاركة التمثيل القنصلي

والدبلوماسي، و الحق في المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي تمسها أو تمس رعاياها أو إصلاح هذه الأضرار. (عبدالرحيم، 2006، 123)

كما قد يشمل على المستوى المحلي حق التصرف في ثرواتها ومواردها الطبيعية و الحق في اتخاذ الإجراءات والتدابير التي تراها مناسبة لجميع الأفراد المتواجدين على إقليمها سواء كانوا مواطنين أو أجانب .

المطلب الأول : مبدأ السيادة وأنواعها.

من أهم المفاهيم الرئيسية في علم السياسة هي السيادة ، لأنها تستخدم في عدة صور أولها أن لا توجد سلطة فوق سلطة الدولة وأن كل دولة مستقلة عن غيرها وهي السلطة العليا في كل الشؤون الداخلية والخارجية ، فداخليا لا يستطيع أي فرد أو مجموعة العمل ضد قرارات السلطة ذات السيادة ، وخارجيا فالدولة هي الحاكمة في شؤونها الخارجية أي ليست ملتزمة بالاتفاقيات أو المعاهدات التي لم توقع أو تصادق عليها .

وتعرف السيادة على أنها هي السلطة المطلقة التي تستخدمها الدولة لحكم أفرادها ورعاياها داخل إقليمها

وعلى ذلك، فقد تعريف السيادة اصطلاحاً بأنها "سلطة مطلقة لا تخضع للقانون ، لأن صاحب هذه السلطة هو الذي يضع القانون ولا يمكن أن يقيد نفسه ، كما لا يمكن أن يكون مسؤولاً

مسؤولية قانونية أمام أحد " (عبدالرحيم، 2006، 123)

أيضاً، يمكن تعريفها على أنها "السلطة العليا التي لا يوجد فوقها أي سلطة وتعد الميزة الرئيسية للدولة ، وتعتبر مركز إصدار التشريعات والقوانين، والجهة الوحيدة المسؤولة عن حفظ وحماية النظام والأمن ولها حق استخدام القوة لتطبيق القانون". (الكيلاني ، 1993 ، 365)

وقد قرر ميثاق الأمم المتحدة مبدأ المساواة في السيادة، حيث تكون جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة متساوية من حيث التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات بغض النظر عن الفروقات و الاختلافات بينها سواء من حيث المساحة أو القوة أو شكل الحكومة أو غيرها. و الإمتيازات و السلطات التي تتمتع بها الدول الخمس العظمى و التي في مقدمتها حق النقض في قرارات مجلس الأمن يعتبر إستثناءً تقتضيه دواعي المسؤولية التي تتحملها هذه الدول في إطار الحفاظ على الأمن و السلم الدوليين، و ليس إنتقاصاً على مبدأ المساواة بين الدول في السيادة. (عباس ، 2019 ، 19) و من أهم مظاهر السيادة، السيادة الداخلية و السيادة الخارجية.

أولاً : السيادة الداخلية :

يقصد بالسيادة الداخلية أن الدولة هي صاحبة السلطة العليا في إدارة شؤونها الداخلية ، وصاحبة القرار على شعبيها وأفرادها، و تملك السلطة المطلقة في قيادة مؤسساتها والوزارات والهيئات القائمة على إقليمها ، دون تدخل خارجي من أي جهة أخرى بشكل يؤثر على سيادة الدولة أو بمعنى آخر على إستقلالها. (عباس ، 2019 ، 19)

حيث أنه بموجب الإعتبارات السيادية للدولة فإنها تملك القدرة على بسط السلطة و التحكم الكامل في أراضيها مع جميع ما يتضمنه ذلك من إتخاذ للقرارات في السياسة الداخلية. كما تعني سيادة الدولة الداخلية أن سلطة الدولة على سكان إقليمها شاملة ، لا تستطيع أي سلطة أخرى أن تعلو عليها أو تنافسها في فرض إرادتها على الأفراد والهيئات داخل حدودها أو تنظيم شؤون إقليمها.

ثانيا : السيادة الخارجية :

تعنى السيادة الخارجية تلك الحقوق المكفولة للدولة في علاقاتها الخارجية وفقا لقواعد القانون الدولي، وهي في أساسها تقوم على فكرة استقلال الدولة في سياستها و علاقاتها الخارجية بحسب ما ترى مصلحتها مادامت الدولة تملك أهلية دولية تمكنها من عقد معاهدات واتفاقيات مع الدول الأخرى. والسيادة الخارجية تؤكد عدم تبعية الدولة لأية وحدات سياسية أخرى، و بالتالي عدم خضوع الدولة لأية دولة أو سلطة أجنبية، وتمتعها بالاستقلال الكامل في التعامل مع بقية دول العالم على أساس يقوم على المساواة بالحقوق والوفاء بالالتزامات الدولية.. (الكيلاني ، 1993 ، 365)

إستناداً، فإن مدلول سيادة الدول مبني على ثلاث حقوق رئيسية مكفولة بموجب أحكام القانون الدولي، و التي تتمثل بحق الاستقلال ، حق تقرير مصير ، و حق المساواة ، بالإضافة

إلى الحق في حرية التعاقد و الإتفاق مع الدول الأخرى، و الحق في إعلان الحرب أو التزام الحياد)
غرادين، 2018 ، 396)

المطلب الثاني : تأثير المنظمات الدولية غير الحكومية على سيادة الدول :

تطور مفهوم سيادة الدولة بحيث إنتقل تدريجياً من إطار السيادة المطلقة التي تمكن الدولة ما تراه مناسباً من قرارات و إجراءات على المستوى الداخلي و الدولي دون التدخل من أي طرف آخر، إلى ما يسمى بالسيادة النسبية، و التي نتجت عن التفاعلات الدولية و تطور دور الدولة كعضو في المجتمع الدولي. في هذا السياق، فإن مبادئ القانون الدولي و قواعده الإلزامية الناتجة عن إنضمام الدول للإتفاقيات و المعاهدات الدولية المختلفة قللت من الطابع المطلق للسيادة لصالح شكل جديد من السيادة تتمتع الدولة من خلاله بالقدرة على إتخاذ القرارات و الإجراءات الخاصة بها و لكن مع الأخذ بعين الإعتبار إلتزاماتها الدولية التي وافقت على الإلتزام بها، و التي بدورها تنعكس على سياساتها الخارجية و الداخلية على حد سواء.

إن نمو دور القواعد و المبادئ الدولية في تحديد سياسة الدول أعطى المؤسسات الدولية، كأداة لتنفيذ هذه القواعد و المبادئ، دوراً أكبر و أكثر تأثيراً في تنفيذ و الرقابة على تنفيذ الإلتزامات الدولية للدول. في هذا السياق، فإنه بالرغم من أن المنظمات الدولية الحكومية تملك الإختصاص الأصيل في توجيه الدول الأعضاء بها فيما يتعلق بتنفيذ الإتفاقيات الدولية ذات الصلة و الرقابة عليها في هذا الجانب، إلا أن المنظمات الدولية الغير حكومية أيضاً بدأت بممارسة دور تكميلي في هذا المجال بشكل متزايد من خلال العلاقات التعاونية التي تربط بينها

من جهة و بين الدول و المنظمات الدولية الحكومية من جهة أخرى. فعلى سبيل المثال، يشهد العالم حالياً نوعاً من التحول في سياسة المساعدات و في بعض المفاهيم الخاصة بالتنمية التي تتلاءم أكثر مع طبيعة المنظمات غير الحكومية كجهة فاعلة في المجتمع المدني للدول المانحة و الدول المستقبلية للدعم، و الذي إنعكس بدوره على المستوى المحلي من خلال تفعيل دور المؤسسات المتخصصة في التعاون و الدعم الفني للتعامل مع الدعم التنموي و المساعدات و الذي يتضمن تنظيم العلاقة بشكل أفضل بين الدولة و المنظمات غير الحكومية التي أصبحت فاعلة في هذا المجال. (عبدالفتاح ، 2007 ، 16)

في هذا السياق، تقوم المنظمات الدولية الغير حكومية و الدول المعنية بتحديد أوجه التعاون و الأولويات و الخيارات الاستراتيجية المتعلقة بكل بلد مستقبل للدعم و طرق توفير الموارد الضرورية لإنجاز أوجه التعاون المشتركة. (جويلي ، 2013 ، 56)

و تقوم الدولة بدعم المنظمات الدولية الغير الحكومية من أجل إنجاز مجموعة من البرامج و المشاريع، حيث من شأن ذلك أن يعزز قدراتها التنفيذية بما يؤهلها لاستقطاب دعم أكبر سواء في إطار الدعم الثنائي أو في إطار الدعم المتعدد الأطراف. (سعود ، 2016 ، 45) ومن شأن هذه التعاون أن يسهم في زيادة فاعلية و تنسيق جهود مختلف الفاعلين في حقل التنمية من منظمات غير حكومية و أجهزة حكومية سواء في إعداد السياسات القطاعية أو في تنفيذها. كما يسهم في تطوير التشريعات والقوانين التي تحكم نشاطات المنظمات غير الحكومية أو التي تنظم علاقاتها بمختلف الجهات الحكومية. (سعود ، 2016 ، 45) تقوم عادة الجهات الحكومية المعنية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية من أجل الاستغلال الأمثل لهذا التعاون بما يلي:

1. تحديد المنظمات غير الحكومية التي يمكن أن تجمعها بها علاقة شراكة و تعاون بالنظر إلى مجالات العمل المشتركة.

2. تعيين مجالات العمل المشتركة المحتملة مع كل منظمة غير حكومية على حدة.

3. تنظيم الإطار الذي يحكم العمل المشترك بين الطرفين، و الحدود التي يجب على المنظمات الدولية الغير حكومية مراعاتها.

4. إعداد سياسة للتعاون مع المنظمات غير الحكومية و إبرام إتفاقيات معها لتنظيم أشكال التعاون المشترك.

و تجدر الإشارة بأن المنظمات الدولية الغير حكومية تحظى بدعم الدول المانحة لتعزيز قدراتها و تمكينها من الإضطلاع بدورها الذي يشكل نسبة هامة من مجموع الدعم العمومي للتنمية بهدف إنجاز برامجها و مشاريعها بالإضافة إلى تسهيل اتصالها بمختلف الجهات المانحة الأخرى لنفس الغرض.

بالمقابل، نتيجة القبول التدريجي و المتزايد لمفهوم السيادة النسبية أو المنقوصة سواء كان ذلك على المستوى الداخلي أم الخارجي للدول نتيجة تقيد الدول بالمبادئ الدولية و الإتفاقيات و الإلتزامات الدولية التي تقرر الإلتزام بها، و نتيجة الدور و النفوذ المتزايد للمنظمات الدولية الغير حكومية، فقد أصبحت سيادة الدولة و إختصاصاتها الداخلية عرضة للإنتقاص و التعدي من قبل البعض من هذه المنظمات التي تتخذ من الإلتزامات الدولية للدول سبيلاً

للضغط على الدول لتحقيق أهدافها. و لعل حماية حقوق الإنسان يعتبر من الموضوعات الرئيسية التي تمارس من خلاله المنظمات الدولية الغير حكومية هذه الضغوطات، حيث تقوم المنظمات الدولية الغير حكومية المتخصصة بهذا المجال بإستخدام التقارير المكتوبة و الشفوية و وسائل الإعلام للتوعية بأشكال و مخاطر إنتهاكات حقوق الإنسان، و للضغط على الحكومات لتغيير سياسات معينة مرتبطة بالموضوع. (غرادين، 2018 ، 396)

في هذا السياق، فإن المنظمات الدولية الغير حكومية، كمنظمة العفو الدولية،¹ تقوم بدور رقابي للتأكد من موائمة التشريعات الداخلية للمواثيق الدولية الملتزم بها من قبل الدول، و التأكد من عدم وجود إنتهاكات لحقوق الإنسان و محاسبة مرتكبيها أمام القضاء. (غرادين، 2018 ، 396)

كما تقوم بإعداد تقارير رقابية للكشف عن الأوضاع المتصلة بحقوق الإنسان و إنتهاكاته في دول معينة، حيث من خلالها تستطيع التأثير في عملية إيقاع العقوبات الدولية على الدول المخالفة لمبادئ حقوق الإنسان. (عبد الفتاح، 2007 ، 15) في هذا السياق، تقوم منظمة العفو الدولية ببيان أعداد معتقلي الرأي السياسي و ظروف اعتقالهم، و الكشف عن عمليات الاختفاء القسري و التهجير القسري و غيرها من الممارسات الماسة بحقوق الإنسان،

¹ منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية تقوم بحملات من أجل حقوق الإنسان، تدخل نشاطاتها في إطار محاربة انتهاكات هذه الحقوق، تعتمد على البحث الدقيق، و تركز على القانون الدولي. و المنظمة مستقلة عن كل الحكومات و كل الإيديولوجيات السياسية، و هي تعمل على المطالبة بالإفراج عن سجناء الرأي، و بضمان المحاكمة العادلة للمساكين السياسيين، و إلغاء حكم الإعدام، و التعذيب و كل المعاملات السيئة، و كذا إنهاء الإعدام خارج نطاق القضاء، و حالات الاختفاء القسري (المفقودين).

لأستخدام تلك التقارير كأداة ضغط ضد دولة ما في المحافل الدولية لتغيير سياساتها، (جويلي ، 2013 ، 56)

حيث تعمل هذه المنظمات على حشد و شحن الرأي العام العالمي تجاه سياسات داخلية متبعة من قبل دول معينة، و الذي يلعب دوراً مهماً في قرار العديد من الدول المانحة تقديم المساعدات للدول الأخرى و التي عادة ما يكون مرتبطاً بقضايا حقوق الإنسان و مدى إلتزام هذه الدول بذلك. (سعد الله ، 2000 ، 34)

قد تكون أنشطة مثل هذه المنظمات الدولية الغير حكومية ذات أثر إيجابي في الكشف عن الإنتهاكات الخاصة بحقوق الإنسان، حيث أن الدور الرقابي الذي تقوم به هذه المنظمات مستعينة بالوسائل الإعلامية المختلفة قد يشكل أداة ضغط في كثير من الأحيان تدفع الدول لتعديل سياساتها الحقوقية و تصويب مخالفاتها و إنتهاكاتها في هذا المجال. و لعل التقارير و التصريحات التي تصدرها منظمة العفو الدولية قد أصبحت الآن تتمتع بالثقل الدولي الكبير إلى الحد الذي يجبر الدول إلى إصدار تصريحات تبرر ما يذكر في تلك التقارير، و الذي بدوره يعكس مدى التأثير الذي تتمتع به. و لعل الجميع يشهد للدور الذي قام به "المرصد السوري" خلال فترة الحرب الأهلية السورية في توثيق الإنتهاكات و الجرائم اللاإنسانية التي تم إرتكابها في تلك الفترة، و الذي كان مصدر رئيسي للمعلومات لجميع من تابع تلك الأحداث و ساهم في إتخاذ موقفاً حازماً من هذه الإنتهاكات سواء على المستوى الفردي للدول أو بشكل جماعي من قبل المجتمع الدولي.

إلا أنه قد يرى البعض أن موضوع حماية حقوق الإنسان قد أصبح البوابة التي قد تستغل للتدخل في الشؤون الداخلية للدول لتحقيق أهداف سياسية غير مرتبطة أصلاً بحماية حقوق الإنسان، و الذي بدوره يعتبر إنتهاكاً لمبادئ أساسية إستقر عليها القانون الدولي و العلاقات الدولية كالمساواة في السيادة بين الدول²، و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.³

إن موضوع حقوق الإنسان لا يقتصر فقط على المعنى الضيق للمصطلح، و إنما يمتد ليشمل عوامل أخرى تؤثر في كيفية التعامل مع هذا الموضوع كالدين و الثقافة و العادات و التقاليد. و بالتالي قد يختلف منظور الدول و الشعوب لموضوع حماية حقوق الإنسان من دولة إلى أخرى. و لعل الإنتقادات الحقوقية التي وجهت لدولة قطر خلال إستضافتها لنهائيات كأس العالم الأخيرة فيما يتعلق بطريقة تعاملها مع موضوع المثليين جنسياً، و محاولات التدخل في قوانينها و سياساتها الداخلية المتعلقة بهذا الموضوع يمثل مثلاً جيداً يوضح كيف تم تطبيق المنظور الغربي التحرري على هذا الموضوع دون الأخذ بعين الإعتبار الإعتبارات الدينية و العادات و التقاليد المحافظة المحلية لدولة قطر و التي ساهمت بشكل أساسي في موقفها تجاه هذا الموضوع. أيضاً، تتعرض المملكة العربية السعودية لإنتقادات و تدخلات حقوقية نتيجة

² ميثاق الأمم المتحدة، المادة 2، الفقرة 1.

³ ميثاق الأمم المتحدة، المادة 2، الفقرة 7.

تطبيقها لعقوبة القصاص المستمدة من تطبيق المملكة لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تستند هذه الإنتقادات إلى التوجه الغربي لإلغاء عقوبة الإعدام لإعتبارهم هذه العقوبة كعقوبة غير إنسانية، و لكن بشكل يتجاهل البعد الديني أو الموروث الثقافي لمجتمعات الدول الأخرى.

لذلك، فإن إعتبار موضوع حقوق الإنسان سبباً للتدخل في الشؤون الداخلية للدول يحمل مؤشرات خطيرة ينبغي التحذير منها، و خصوصاً أن هذا النوع من التدخل يتنافى مع إعتبارات السيادة للدولة و إستقلالها في إتخاذ قراراتها الداخلية.

في هذا السياق، و نظراً للدور الكبير الذي تلعبه المنظمات الدولية الغير حكومية في التعامل مع ملفات حقوق الإنسان للدول، فإن هذه المنظمات أصبحت تملك نفوذاً يؤثر سلباً على سيادة الدول، و خصوصاً أن موضوع حقوق الإنسان قد بدأ التعامل معه بشكل متزايد كأساس مقبول لتدخل الدول في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. الخطورة تكمن في أن المنظمات الدولية الغير حكومية عبارة عن مؤسسات تدار و تمول من قبل جهات خاصة غير حكومية، مما يجعلها عرضة للإختراق و التسييس من قبل دول ضد أخرى بهدف تمرير أجندة و مصالح خاصة غير مرتبطة مع الأهداف المعلنة لهذه المنظمات. و لعل الإنتقادات المستمرة التي تتعرض لها منظمات حقوقية دولية غير حكومية مثل منظمة (هيومن رايتس ووتش) و منظمة العفو الدولية و

إتهامها بالتحيز و عدم الموضوعية في التقارير و الإحصائيات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان دليلاً على وجود قلق مشترك من أن تؤثر علاقات هذه المنظمات الغير حكومية مع بعض الدول على حياديتها في ممارسة دورها كطرف حيادي معني حصرياً بتقديم الحقائق على أساس موضوعي بعيداً عن المحاباة. (Nick,2013) في هذا السياق فقد انتقدت (هيومن رايتس ووتش)، على سبيل المثال، بعرضتها للاختراق نتيجة العلاقات التي تجمعها مع الولايات المتحدة الأمريكية التي تشكلت من خلال إسناد العديد من المناصب القيادية في المنظمة لموظفين كانوا قد شاركوا سابقاً في السياسة الخارجية للولايات المتحدة من أمثال جون كيري (وزير الخارجية السابق) و توم مالينوفسكي (المستشار الخاص لبيل كلينتون) و مايلز فريشيت (سفير سابق للولايات المتحدة لدى كولومبيا) و مايكل شيفتر (المدير السابق للصندوق الوطني الأمريكي للديموقراطية)، حيث أن هذا التركيز على إستقطاب أفراد جنسية معينة لمناصب قيادية قد يطرح شكوكاً في مدى تأثير هؤلاء على السياسة الحيادية للمنظمة. (Ron ,2014)

كما أنتقدت هذه المنظمات الدولية الغير حكومية لإتباعها في بعض الأحيان أيدولوجيات لا تتناسب مع التركيبة الأيدولوجية أو القانونية لجميع الدول كمعايير للتعامل مع قضايا حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تعرضت منظمة العفو الدولية للإنتقاد من قبل الكنيسة

الكاثوليكية و الدول ذات الأغلبية الكاثوليكية بسبب موقفها من الإجهاض، حيث تسعى المنظمة لتخفيف القيود المفروضة على عمليات الإجهاض في التشريعات الداخلية للدول و إعتبره حقاً من حقوق الإنسان، (David,2007) كما تعرضت المنظمة للانتقاد بسبب موقفها الذي يدعو إلى إلغاء تجريم الدعارة التشريعات المحلية للدول، حيث قبل هذا الموقف بالاعتراض من قبل العديد من الدول بحجة أن إجراءً مثل هذا سيؤدي إلى خلق مشاكل قانونية و مجتمعية كالزيادة في انتشار البغاء و التشجيع على زيادة جرائم الإتجار بالبشر دون أن يحقق الأهداف المرجوة منه. Open letter to Amnesty International, (2015.)

هذه العوامل جعلت الدور الذي تمارسه المنظمات الدولية الغير حكومية سلاحاً ذو حدين، حيث تمارس هذه المنظمات دوراً مهماً في الرقابة على إحترام الدول لإلتزاماتها الدولية، و خصوصاً في مجال حماية حقوق الإنسان، و الذي هو مرتبط بمفهوم السيادة النسبية للدول و الذي تطور نتيجة الإلتزام الإختياري لها بالإتفاقيات الدولية و ما يترتب عليها من إلتزامات يجب عليها إحترامها. بالمقابل، فإن عدم إرتباط هذه المنظمات الدولية الغير حكومية بمعايير أيديولوجية و أخلاقية متفق عليها دولياً تجعل من مفهوم حقوق الإنسان مصطلحاً فضفاضاً قد يندرج تحته العديد من المفاهيم التي تتناقض مع مبادئ و مصالح الدول الأساسية، مما يجعل توظيف مفهوم السيادة النسبية للضغط أو لتمرير مثل هذه الأيديولوجيات مسألة خطيرة على الأمن القومي للدول، و خصوصاً مع الأخذ بعين الإعتبار درجة النفوذ التي تتمتع

بها هذه المنظمات في تشكيل الرأي العام العالمي سواء على مستوى الدول أو الأفراد. (Baroud, 2004)

بالإضافة إلى ذلك فإن عدم تبعية المنظمات الدولية الغير حكومية لهيئات دولية محايدة و متفق عليها، قد يطرح الأسئلة حول وجود شكل من أشكال النفوذ المالي أو الإداري الذي قد يمارس على المنظمة مؤثراً على حياديتها في أداء مهامها و ما ينتج عنها من معلومات أو آراء متأثرة بهذا النوع من النفوذ. إن هذا الإحتمال الوارد حدوثه يشكل تهديداً يمس إستقلالية الدول ، و إتفافاً على مبادئ المساواة و عدم التدخل في الشؤون الداخلية من قبل الدول الأخرى، حيث أنه في هذه الحالة يتم التدخل بطريقة غير مباشرة من خلال التأثير على حيادية المنظمات الدولية الغير حكومية و دفعها إلى طرح قضايا و موضوعات داخلية تحقيقاً لمصالح خاصة.

الخاتمة :

تركز اهتمامات وأنشطة المنظمات الدولية الغير حكومية على الأنشطة ذات طابع إنساني عالمي مثل حقوق الانسان وحقوق المعتقلين السياسيين والمساجين وتحقيق السلام ومساعدة اللاجئين وضحايا الحروب والنزاعات، وتحقيق السلام، ومراقبة الانتخابات، وحماية البيئة، وتقوم المنظمات الغير حكومية بالتدخل في سيادة الدول في مختلف المجالات، كالمجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي والقانوني والإنساني، وتمارس نشاطها وفق القوانين الداخلية للدول الي تحتضن مقارها.

و تمتلك هذه المنظمات دوراً مؤثراً في العلاقات الدولية؛ حيث تحظى بالدعم من قبل الدول و المنظمات الدولية الحكومية الرئيسية كهيئة الأمم المتحدة إعترافاً منها بجهودها في سبيل تحقيق أهدافاً ترقى بالإنسانية بشكل عام. و قد زادت أهمية هذا الدور و تطورت حيث أوضحت هذه المنظمات قدرة على ممارسة دوراً رقابياً على مدى إلتزام الدول بواجباتها الدولية، و خصوصاً فيما يتعلق بحقوق الإنسان، حيث إستطاعت هذه المنظمات توظيف الدوات الإعلامية لتعزيز دورها الرقابي من خلال التقارير الدورية التي تصدرها و التي تتمتع بعامل تأثير كبير فب الرأي العام العالمي.

و قد قامت الدراسة بتناول الدور المتنامي للمنظمات الدولية الغير حكومية، و مدى أثر ذلك على مبادئ متأصلة في القانون الدولي و العلاقات الدولية كمبدأ سيادة الدولة و مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، و خصوصاً في ظل وجود هاجس يتمثل بإحتمالية إنقياد مثل هذه المنظمات وراء المصالح و الأجندات الخاصة بدول معينة على حساب دول أخرى، مما ينعكس سلباً على إستقلالية الدول و سيادتها تحقيقاً لمصالح خاصة بعيدة عن الصالح العام التي وافقت الدول من خلاله على التخلي عن جزء من سيادتها بموجب مفهوم السيادة النسبية الحديث.

النتائج :

- 1- المنظمات الدولية غير الحكومية هي منظمات طوعية خاصة غير حكومية لا تهدف الى تحقيق الأرباح يتمثل هدفها الرئيسي في المساهمة في الحد من المعاناة البشرية والتنمية في البلدان الفقيرة
- 2- إن المنظمات الدولية غير الحكومية، مهما اكتسبت الصفة الدولية، إلا أنها في الحقيقة هي منظمات نشأت في ظل القانون الداخلي للدول، وتختلف التشريعات الوطنية من بلد إلى آخر .
- 3- إن ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 م يعد الوثيقة الأهم في تكريس فكرة المنظمات الدولية غير الحكومية، ومن ثم سارت بقية المواثيق العالمية والإقليمية على نهجها.
- 4- إن الدور الميداني لمنظمات مثل العفو الدولية و (هيومن رايس ووتش) جعل من هذه المنظمات أداة فعالة للضغط على أنشطة الدول وممارساتها التي تنتهك حقوق الإنسان.
- 5- الإحتمالات المرتبطة بعدم الحيادية وعدم وجود أيديولوجية موحدة بين الدول تجعل من الدور الرقابي الذي تقوم به هذه المنظمات تهديداً قد يمس إستقلال الدول وحقها في تقرير المصير.

التوصيات :

- 1- يجب العمل على وضع خطة إستراتيجية لعمل جميع المنظمات غير الحكومية لضمان قيامها بواجباتها ضمن نطاق أهدافها ، وضمان الرقابة عليها، وإيجاد سبل التعاون الممكنة التي تعود بالنفع على الجميع من خلال تحقيق الأهداف المشتركة.
- 2- زيادة تركيز المنظمات غير الحكومية على التنسيق مع الحكومات بما يخدم عملية المشاركة السياسية، ونشر جميع الآراء بشفافية وصدق، سواء أكانت موالية للحكومات أم معارضة لها.
- 3- على المنظمات الغير حكومية أن تعزز توثيقها للانتهاكات بالدقة و الشمولية، لإضفاء درجة عالية من المصداقية على عملها، و تفعيل الأجهزة الرسمية للدول للرد على مزاعم المنظمات المغلوطة التي من شأنها التأثير على سمعة الدول .

المراجع :

1. الخالد ، أسيل عمر مسلم سلمان. (2010). المسؤولية الجنائية للمنظمات غير الحكومية غير المرخصة (دراسة مقارنة) (الأولى). القاهرة ، مصر : المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية
2. الصواف، عبدالله دندون . (2014). ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في الدفاع عن حقوق الإنسان (الأولى) ، القاهرة ، مصر : المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية.
3. السعيد ، وسام نعمت إبراهيم. تطور (2015) ، وظائف المنظمات الدولية غير الحكومية وأثرها في واقع المجتمع الدولي المعاصر ، (الأولى) الإسكندرية، مصر ، دار الفكر الجامعي.
4. الكيلاني ، عبد الوهاب ، (1993) موسوعة السياسة ، بيروت، لبنان ، (الطبعة الأولى (المؤسسة العربية للدراسات والنشر
5. جويلي ، سعيد سالم ، (2013) المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، القاهرة ، مصر، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية.
6. بوعزيز، آسيا ، (2014) المنظمات الدولية غير الحكومية أليات دولية لتطبيق القانون الدولي الإنساني، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد الثالث والرابع.

7. عباس ، عبد الهادي (2019) ، السيادة ،،دمشق ، سوريا ، (الطبعة الأولى) دار

الحصاد للنشر والتوزيع

8. عبد الرحيم ، حافظ ، (2006) السيادة والسلطة الآفاق الوطنية والحدود العالمية ،

بيروت ، لبنان ، (الطبعة الأولى) . مركز دراسات الوحدة العربية

9. عبد الفتاح ، ماجدة أحمد محمود . (2007) المنظمات غير الحكومية الدولية "دراسة

نظرية . القاهرة مصر :رسالة دكتوراه منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية،

10. غرداين ، خديجة ، 2018 ، "السيادة في القانون الدولي المعاصر " ، جامعة تلمسان

، الجزائر ، مجلة الدراسات القانونية و السياسية .

11. سعد الدين ، إبراهيم ، (2000) دور المنظمات غير الحكومية في تطوير المجتمع

الأهلي ، عمان :، الأردن (الطبعة الأولى) ، مطابع الدستور .

12. سعود ، يحيى ياسين ، (2016) حقوق الإنسان بين سيادة الدولة والحماية

الدولية، ،الطبعة الأولى ، القاهرة ، مصر المركز القومي للإصدارات القانونية

المراجع الأجنبية :

1) David ، Cray (يوليو 2007) . "Furor Over Amnesty's Abortion Stance". USA Today. Associated Press

<https://web.archive.org/web/20160122112212/http://usatoday30>

.usatoday.com/news/topstories/2007-07-26-1742525477_x.htm

(تاريخ الزيارة 21 - 10 - 2023)

2) Baccaro, Lucio, 2001. Civil Society NGO and Decent Work policies, sorting out Issues, Geneva

3) Baroud, Ziyad, Ziad Abdel Samad, Zeina Helon 2004 , in ternal Governance for NGO in Lebanon. Lebanon

4) Hurst ,Lynda (2007). "Amnesty, Catholic Church go to war over abortion". *The Star*.

<https://web.archive.org/web/20121018003704/http://www.thestar.com/columnists/article/240713>

(تاريخ الزيارة 21-10-2023)

5) Nick ،Cohen, (February 13, 2013) "Lone voices against terror". The Spectator.

<https://web.archive.org/web/20150910025701/http://blogs.spectator.co.uk/nick-cohen/2013/02/lone-voice-against-terror/> (تاريخ الزيارة 21-10-2023)

6) _Ron, James, Golden, Shannon 2014 Nobel Peace Laureates to Human Rights Watch: Close Your Revolving Door to U.S. Government" AlterNet.

<https://web.archive.org/web/20181105214850/https://ww>

w.alternet.org/world/nobel-peace-laureates-human-rights-watch-close-your-revolving-door-us-government?paging=off (تاريخ الزيارة 2023-10-21).

7) Open letter to Amnesty International" (22 July 2015.

<https://web.archive.org/web/20190908194950/http://catwinternational.org/Content/Images/Article/617/attachment.pdf>

8) Werker, Eric. D. and Faisal Z. Ahmed , 2008 ,What Do Non Government Organization Do? Journal of Economic perspectives, Vol 6.